

والمس بالثوب والبر والبرية في العشر والشي في النبي
 والشرف والاعجاب وتوحيه والرجوع عليه وفي العشر العشر
 كثر اذا اخمن ارض العشر والارض العشرية اذ اشتهر بها
 ذني صارت خواجه والمجاهدة لانه عشرية اصلا ولاشي
 فيما يشي من الجود والقبول في الجبال **باب العشر**
 وهو من النبيل المام بان الصافات من النبي من المسلم مع
 العشر من العزني نصف العشر ومن الحربي العشر ومن المنكر
 تمام الجول او الفواخ من الدين اقول اذ ثبت لي مباشرة آخر
 او الى الشفراء في كسر وخلق صدق وكذلك في التوالم الثاني
 في حقه الى الفداء والمسلم والتوفي فيه سواء والحربي لا يصدق
 الا في امرهات الا ولاد بعشر فيمنه المخذون **باب**

ما كعرون

المعدن مسلم او ذمي وهو معدن ذهب او فضة او حديد
 او نحاس او رصاص في ارض غشرا او حولا او نحاس في الارض
 له وان هو معدن في دارك فلاشي فيه وفي ارضه واولها وان
 وهو معدن حربي في دارك لاسلام فهو في ومن وجه كثر اية الصلاة
 المسلمين وهو لقطه والاعش في في والسج له ان ليس للارض
 مالك فان كان له فان في لارض مالك لغيره **باب**
مسألة الزكوة وهو الفقير وهو الذي ادنى له شئ من المسلمين
 الذي لا شئ له والى على الصدقة ليعطيه فقده ولا ينقطع ا
 العزات والحاج والمكاتب لاني في فان دفته والمكاتب
 الفقير والمنقطع من ماله وللمالك ان يعطي مجموعهم ولان الفقير
 على امرهم ولا يبرحها الى ذمي ولا شئ ولا لغيره صغوره لا

ما كعرون